

[8202-2082] هل يجزئ في كفارة الظهر عتق رقبة إذا وجد

عبدا رقيقا في إحدى البلدان؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من يبحث عن عتق الرقبة في بعض البلدان التي يذكر فيها عتق الرقاب فهل يجب عليه ان يعتق في

هذه الحال رقبة ان وجد اذا ثبت شرعا - 00:00:00

ان هذا رقيق رقيق شرعي في هذا لا بأس اما اذا لم يثبت وانما من باب الاحتياط واخذ الاموال هذا لا يريد الذمة هذا لا يبئ الذمة

نعم - 00:00:17